الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب عماد الدائمي
دائرة مدنين

تونس في 26 أكتوبر 2016

إلى السيّد رئيس مجلس نوّاب الشعب

سؤال كتابي

موجه الى السيد وزير التربية،

- **المرجع :** السؤال الكتابي الذي وجهته إليكم بتاريخ 26 جويلية 2016

ردكم عدد 18392 بتاريخ 15 أوت 2016

27

1189 ع.ا

السيد الوزير،

تحية طيبة وبعد،

على اثر تلقينا لردكم المذكور بالمرجع أعلاه والمتعلق بأجوبتكم على السؤال الكتابي الذي وجهته إليكم بتاريخ 9 أوت 2016 حول اخلالات إدارية بالجملة في المركز الوطني البيداغوجي، قمنا بتحقيق مفتوح شمل الاستماع إلى عدد من كوادر وعملة المركز والإطلاع على محاضر الجلسات المختلفة وقائمات المنتدبين وغيرها، وخلصنا منه إلى التوضيحات التالية بخصوص ردودكم.

أرجو منكم الرد كتابيا على هذه الردود والتوضيحات:

1 :جوابكم عن السؤال عدد 2 و3: بخصوص الخطط الوظيفيّة :

إنّ الإدارة العامّة للمركز الوطني البيداغوجي عند إسنادها للخطط الوظيفيّة، لم تحترم في أغلبيّة الحالات لا الهيكل التنظيمي للمؤسّسة ولا الأمر عدد 88 لسنة 2008 الخاص بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفيّة وشروط الإعفاء منها من ذلك أنّها:

أ - النقلة من خطة وظيفية إلى أخرى: قامت الإدارة العامة بإسناد خطط وظيفيّة لبعض الأعوان في أماكن ومصالح محدّدة وواضحة وطبقا لشهاداتهم العلميّة ليتمّ نقلتهم في فترة وجيزة لمصالح أخرى مختلفة تماما لا تتماشى مع شهاداتهم العلميّة ولا مع تجربتهم في العمل، وهو ما تسبب في حرمان بعض الإطارات ذات الكفاءة العالية من التدرّج في السلّم الوظيفي وفي تدهور الجوّ العام بالمؤسّسة حسب شهادات متواترة.

العنوان : 1 نهج أبو بكر الصديق المنزه 6 الهاتف والفاكس: 71237497 الجوال: 29989980
البريد الالكتروني: imed.daimi@alirada.tn

ويعتبر بعض العملة أنّ تلك النقل في أغلبها لم يكن لها مبرّر ولا تخدم صالح العمل بل كانت في أغلب الحالات لمكافأة المقرّبين من الإدارة العامّة أو للتشفّي من عون ومعاقبته حتّى ولو كان ذلك على حساب مردوديّته في العمل. من ناحية أخرى فان الإدارة العامة، حسب الشهادات الواردة، لم تكن تحترم في تلك القرارات شرط "إسناد الخطط الوظيفيّة بناء عن اقتراح من الرئيس المباشر للعون المعني"، الذي يعتبر أحد الشروط الأساسيّة في إسناد الخطط الوظيفيّة (الفصل عدد 2 من الأمر عدد 88 لسنة 2008). حيث أنه من المفروض أن يكون اقتراح الخطة من قبل الرئيس المباشر للعون الأكثر كفاءة بمصلحته أو إدارته، فكيف تقوم الإدارة العامّة بنقلته بعد الترقية مباشرة لمصلحة أخرى أو إدارة أخرى لا تتماشى لا مع شهادته العلميّة ولا مع خبرته في الميدان؟ وهذه الممارسات متنافية مع قواعد التصرّف الحكيم والناجع في الموارد البشريّة.

وقد تبين لنا من التحقيق وجود بعض الإطارات الّتي تمّت نقلتهم عدّة مرّات وفي فترة وجيزة ليتمّ تكليفهم في ما بعد بأعمال لا تتماشى مع الخطط الوظيفيّة المسندة إليهم وتتضارب مع الهيكل التنظيمي للمؤسّسة ومثال على ذلك:

- السيد كاهية مدير الشؤون الإداريّة والماليّة الذي تمّت نقلته لعديد الإدارات الفرعيّة ليتمّ في النهاية تكليفه بتسيير مصلحة الموارد البشريّة
- السيد رئيس مصلحة التصرّف في الطلبيّات الذي تمّت نقلته لعديد المصالح ليتمّ في النهاية تكليفه بتسيير الإدارة الفرعيّة للشراءات والخدمات.
- السيد رئيس مصلحة الشراءات الذي تمّ تكليفة بتسيير قسم النقل.

ب - إسناد خطط وظيفية غير رسمية:

قامت الإدارة العامّة للمركز الوطني البيداغوجي بإسناد خطط وظيفيّة غير موجودة بالهيكل التنظيمي، وهو ما طرح شبهات محسوبية .

ج - رؤساء الفروع الجهويّة للمركز الوطني البيداغوجي:

قام الرئيس المدير العام للمركز بالتصرف في إسناد الخطط الوظيفيّة لرؤساء الفروع دون الرجوع الى مقتضيات الفصل 2-ب من الأمر عدد 88 لسنة 2008 والخاص بشروط الإسناد والإعفاء من الخطط الوظيفيّة. إذ أنّ رؤساء الفروع تتوفّر فيهم شروط الحصول على رؤساء أقسام (أن يكون العون بالصنف التاسع منذ سنة)، إلاّ أنّه سنة 2015 قام بإسنادهم منح تعادل منح رؤساء مكاتب واختلق شرطا إضافيّا غير منصوص عليه بالأمر المذكور سابقا ومرتبط بالفرع وهو شرط رقم الأعمال للفرع Chiffre d'affaire، وهو الأمر الّذي أحدث تفرقة بين رؤساء الفروع بالرغم من أنّ لهم نفس مستوى الشهادات العلميّة. مع العلم وأنّ الإدارة العامّة رفضت سنة 2014 طلب الطرف النقابي من تمكين رؤساء الفروع من منحة التصرّف بتعلّة أن منحة التصرّف غير منصوص عليها بالنظام الأساسي لأعوان المؤسّسة (محضر جلسة بتاريخ 11 جويلية 2014).

ويتبيّن من هنا تضارب الإدارة العامّة وسوء تصرّفها في ملفات الترقيات وإلحاق العون المناسب بالمكان المناسب اعتمادا على شهاداته العلميّة وخبرته لا على أساس الولاءات أو المحاباة.

د - الترقيات وإسناد الخطط الوظيفيّة لسد الشغورات:

خلال شهر ماي 2014 قامت الإدارة العامّة باقتراح ترقية ثمانية (08) أعوان وعرضهم على مجلس الإدارة الذي وافق على المقترح. إلاّ أنّه على إثر احتجاج واعتصام بعض الأعوان بخصوص طريقة الإدارة العامّة في إسناد الخطط الوظيفيّة وحرمان بعض الأعوان من الترقيات بالرغم من أحقّيتهم في ذلك، تمّ تجميد هذا المقترح إلى يومنا هذا بتعلّة اجتناب الاحتجاجات بالمؤسّسة. ولم تعمل الإدارة العامّة بصورة جديّة في إعطاء كلّ ذي حقّ حقّه وتشجيع الأعوان في العمل والمثابرة دون إسناد الخطط بالولاءات.

وعلى إثر الاعتصام المذكور واحتجاج الأعوان على التسميات المقترحة، التزمت الإدارة العامّة بسدّ الشغورات بالهيكل التنظيمي على دفعات، على أن تكون الدفعة الأولى قبل نهاية شهر جوان 2014. وتمّ تدوين ذلك بالفقرة السادسة من محضر الجلسة عدد 48 بتاريخ 08 ماي 2014، ولكن الإدارة العامّة لم تلتزم إلى يومنا هذا بتفعيل النقاط المتّفق عليها بمحضر الجلسة، بل قامت باستغلال ذلك المحضر بطريقة انتقائية وذلك عبر تفعيل النقطة الثانية لترسيم بعض الأعوان المتعاقدين الموالين لها بوساطة من طرف أشخاص ذوي سلطة بالدولة.

ه - مخالفة الهيكل التنظيمي للمؤسسة :

تبين لنا أن الإدارة العامّة قامت في الأشهر القليلة الماضية باقتراح هيكل تنظيمي جديد للمركز الوطني البيداغوجي دون اعتبار وأنّ الهيكل التنظيمي الحالي يتضمّن العديد من الشغورات خاصّة في خطّة مدير. وقد تمّ رفض ذلك الهيكل المقترح من قبل مجلس الإدارة في مناسبتين لما يثيره من شبهة كونه تمّ تفصيله على قياس بعض الأشخاص المقرّبين للإدارة العامّة وموجّه لمكافأة ذوي الولاءات.

ويبدو جليا ان إرادة تغيير الهيكل التنظيمي مردّها الرئيسي أنّ الهيكل الحالي وبالرغم من الشغورات الّتي يتضمّنها (قرابة 20 خطّة وظيفيّة شاغرة) لا يخوّل للادارة العامة الحالية إسناد خطط وظيفيّة للأعوان التابعين لها والمقرّبين منها لاعتبارات عديدة.

كما تبين لنا وجود قناعة سائدة بأنّ الإدارة العامّة لم تراع مصلحة العمل والتفكير في سدّ عديد الشغورات المرتقبة في خطط المديرين وذلك بتكوين الأعوان الأكفّاء وتحضيرهم لهذه الخطط، بل اعتمدت سياسة مقصودة لتفقير الإدارة وضرب الكفاءات وتشويههم حتّى يتسنّى لها تمرير ما تريده من تعيينات. من ذلك إسناد تسيير إدارتين لنفس المدير ضاربة عرض الحائط مبدأ حسن التصرّف الّذي يفرض الفصل بين هذه الأعمال المتنافرة (إدارة التنظيم والأساليب ونظم الإعلام وإدارة المصالح الإداريّة والماليّة والأرشيف).

وتبين لنا من التحقيق أنه او على إثر الاحتجاج على التسميات تكوّنت لجنة من الأعوان لدراسة هذا الملف ومطالبة الإدارة العامّة بتوخّي الحياد والموضوعية عند إسناد الخطط الوظيفيّة. وخلصت تلك اللجنة الى ضرورة :

• اعتماد التناظر في كلّ خطّة وظيفيّة شاغرة وذلك على أساس الاختصاص في كلّ إدارة الّذي تمّ على أساسه انتداب العون والمهمّة الّتي يباشرها وقتها، وذلك لتجنب التحويرات غير المبرّرة وغير الموضوعية التي تقوم بها الإدارة العامّة من حين لآخر وما ينتج عنها من عدم تطابق الخطط الوظيفيّة المسندة مع العمل الفعلي للأعوان وإحداث خطط وظيفيّة غير موجودة او غير منسجمة مع الهيكل التنظيمي للمؤسّسة.

• تسوية ملف رؤساء الفروع واحترام الهيكل التنظيمي للمؤسّسة وعدم التفرقة بينهم بإسناد البعض خططا وظيفيّة والبعض الآخر منحة تصرّف.

• ضبط قائمة اسميّة في جميع الأعوان الّذين يستجيبون لشروط التسمية في الخطط الوظيفيّة الشاغرة، حسب كلّ إدارة على حدة، للتناظر بينهم وتعليل كلّ اقتراح من قبل الرئيس المباشر ودراسة جميع المقترحات من قبل اللجنة المحايدة واحترام الهيكل التنظيمي للمؤسّسة والأمر المتعلّق بالإسناد والإعفاء من الخطط الوظيفيّة.

إلاّ أنّ الشهادات التي بلغتنا تظهر أن الإدارة العامّة تجاهلت كلّ هذه المطالب وواصلت ما يعتبره العديد من كوادر المركز سياسة التفرقة بين الأعوان وإسناد الخطط الوظيفيّة والترقيات حسب الولاءات وتهميش الكفاءات.

2- جوابكم عن السؤال عدد 4 و5: بخصوص الأعوان العرضيّين:

أ- انتدابات بالجملة وبالمحسوبية:

قامت الإدارة العامّة للمركز الوطني البيداغوجي بانتداب عدد كبير جدّا من الأعوان المتعاقدين : 306 عون متعاقد مقابل 163 عون مترسّم، أغلبهم أشخاص تمّ انتدابهم بالمعارف والمحسوبيّة والتدخلات من طرف شخصيات سياسية ومسؤولين نافذين بالإدارة التونسيّة.

وقد تحصلنا على جدول فيه قائمة للأعوان العرضيين فيه بيان لتاريخ انتدابهم والمستوى العلمي والاجر بالاضافة الى الجهة/الشخصية التي تدخلت في عملية الانتداب. والجدول مفزع ومثير للدهشة، نظرا لكثرة التدخلات ووجود حالات غريبة لعائلات تكاد تعمل بأكملها في المركز (الزوج وزوجته، والاخوة، والأصهار ..).

ونحتفظ لأنفسنا بحق نشر الجدول كاملا بأسماء المتدخلين من سياسيين وإداريين وكوادر في المركز في صورة عدم اتخاذ اي قرارات متناسبة مع التجاوزات الحاصلة.

وإذا كانت الميزانيّة المرصودة لانتداب الأعوان المتعاقدين لكامل سنة 2016 بـ 445 ألف دينار، إلاّ أنّه إلى غاية 31 أوت 2016 تمّ فعليّا صرف 540 ألف دينار. أي أنّه قبل أربعة أشهر من انتهاء سنة 2016 تمّ تجاوز الميزانيّة المرصودة بـ 95 ألف دينار.

ب- اقتراح الانتداب المباشر لأعوان عن طريق المحسوبيّة :
راسلت الإدارة العامّة السيّد وزير التربية ورئاسة الحكومة واقترحت عليهم الانتداب المباشر لبعض الأعوان المتعاقدين بالمركز الوطني البيداغوجي على أساس سدّ شغورات متأكّدة. وتبين أن صيغة الرسالة الموجهة من قبل الإدارة العامّة كان فيها بعض التلاعب وحجب بعض الحقائق حتّى تتمكّن من تمرير انتداب بعض الأعوان التابعين لها. حيث أظهر التحقيق المغالطات الواردة في الحالتين التاليتين، على سبيل المثال:

> الحالة الاولى: السيّد عبد الوهاب الميساوي:
اقترحت الإدارة العامّة إدماج السيّد عبد الوهاب الميساوي مباشرة لسدّ الشغور بفرع القصرين الّذي يتطلّب عونا قارّا والّذي لم يشمله سدّ الشغور عند القيام بالانتدابات الاستثنائيّة سنة 2011. وذكرت أنّه تمّ الاتفاق معه وانتدابه كعون متعاقد بصفة رئيس فرع بفرع القصرين وغالطت الإدارة العامّة السيّد وزير التربية ورئاسة الحكومة بخصوص هذا الموضوع لأنّه:
• تمّ التعاقد مع السيّد عبد الوهاب الميساوي للعمل كعون عادي وليس كرئيس فرع إذ أنّ تسيير فرع القصرين تمّ في البداية من قبل السيّد شرف الدين الصايحي الّذي لم تتوفّر فيه شروط الانتداب الّتي تمّ ضبطها مع لجنة التفاوض والمنصوص عليها بمحضر جلسة عدد 55 بتاريخ 14 مارس 2011.
• تناست الإدارة العامّة أن تذكر أنّه منذ 01 جانفي 2013 تمّ إلحاق إطار راجع لوزارة التربية لتسيير فرع القصرين وهو السيّد ناجح اليحياوي والّذي عمل معه السيّد عبد الوهاب الميساوي بوصفه عون ((ouvrierلا غير. إلاّ أنّه بتاريخ 31 جانفي 2014 تمّ توقيف إلحاق السيّد ناجح اليحياوي دون سبب حتّى تستند الإدارة العامّة على شغور فرع القصرين من عون قار للانتداب المباشر للسيّد عبد الوهاب الميساوي.
• قدّمت الإدارة العامّة السيّد عبد الوهاب الميساوي على أساس وأنّه قام بتسيير فرع القصرين للسنوات 2012 و2013 و2014 و2015 ولديه خبرة كبيرة في ذلك، بينما تثبت العقود المبرمة مع هذا السيّد وانّه تمّ انتدابه كعون موسمي من سنة 2009 إلى سنة 2010 ويتقاضى راتب شهري قدره 386 دينارا. كما عمل من سنة 2012 إلى حدود جانفي 2014 كعون عادي ((ouvrier، علما وأنّ تسيير الفرع لسنة 2013 كاملا كان من قبل السيّد ناجح اليحياوي خلافا لما تمّ ذكره بمراسلة الإدارة العامّة.
• وفي هذا الإطار تبين من خلال التحقيق أن إلحاق السيّد ناجح اليحياوي الّذي سيّر فرع الكتب المدرسيّة بالقصرين من 01 جانفي 2013 إلى 31 جانفي 2014 جاء في إطار تبادل بين وزارة التربية والمركز الوطني البيداغوجي، إذ أنّه تمّ إلحاق السيّدة نادية الطرابلسي (وهي إطار بمصلحة الموارد البشريّة بالمركز الوطني البيداغوجي) بالمندوبيّة الجهويّة ببنزرت نظرا لظروف سكنها بتلك الولاية ونقلة السيّد ناجح اليحياوي (وهو إطار بوزارة التربية) كرئيس فرع القصرين لأنّه أصيل تلك الولاية لظروفه العائليّة المتأكّدة (المرض الشديد لوالدته). وينصّ اتّفاق التبادل على تكفّل وزارة التربية بخلاص راتب السيّد ناجح اليحياوي وتكفّل المركز الوطني البيداغوجي بخلاص راتب السيّدة نادية الطرابلسي.

وبالتالي فإنّ قرار وقف إلحاق السيّد ناجح اليحياوي وتعويضه بالعون السيّد عبد الوهاب الميساوي ترتّب عنه خسارة ماليّة للمركز الوطني البيداغوجي بما انّه أصبح إضافة إلى تكفّله بخلاص راتب السيّدة نادية الطرابلسي يقوم بخلاص راتب السيّد عبد الوهاب الميساوي بوصفه مسئولا عن تسيير فرع القصرين، وخسارة في جلب الكفاءات بما أنّه تمّ توقيف إطار من ذوي الشهادات العليا مثل باقي رؤساء الفروع لتسيير فرع القصرين وتعويضه بعون أقلّ منه مستوى ولم يتمّ انتدابه بجدارة وعن طريق مناظرة بل بالمحاباة.

> الحالة الثانية: السيّد طارق حمدي:

اقترحت الإدارة العامّة انتدابه مباشرة بفرع سوسة حيث أنّ المسئول عن الفرع المذكور سيحال على التقاعد خلال سنة 2016 وتناست أنّ هناك عون متعاقد وهو السيّد فتحي لسود يعمل بفرع سوسة منذ فترة طويلة وبالتالي فليس هناك حاجة لسدّ أيّ شغور. كما أنّ طارق حمدي الّذي يعمل بفرع سيدي بوزيد ولا يمكن انتدابه عوضا عن رئيس فرع سوسة لأنّ محضر الجلسة الّذي اعتمده الرئيس المدير العام لانتدابه ينصّ على أن يكون رئيس الفرع ذا مستوى علمي باكالوريا + سنتين جامعة ((Bac +2وهو شرط لا يتوفّر لدى المعني بالأمر لأنّ مستواه العلمي باكالوريا فقط (محضر جلسة عدد 55 بتاريخ 14 مارس 2011).

كما غالطت الإدارة العامّة السيّد وزير التربية ورئاسة الحكومة مرّة أخري بأن استندت في مراسلتها لانتداب السيّد عبد الوهاب الميساوي والسيّد طارق حمدي مباشرة الى الاتفاق الحاصل سنة 2011 مع لجنة التفاوض لانتداب الأعوان الّذين سبق لهم أن عملوا بصفة موسميّة بالفروع الجهويّة أو بمختلف مصالح المركز. وهو الشيء الّذي لا ينطبق على المعنيّين بالأمر ولم يتمّ إدراج لا اسم السيّد عبد الوهاب الميساوي ولا اسم السيّد طارق حمدي ضمن القائمة الخاصّة بالأعوان المنتفعين بهذا الإجراء (محضر جلسة عدد 55 بتاريخ 14 مارس 2011). بل إنّ بعض الأعوان المنتفعين بهذا الإجراء مازلت وضعيّتهم دون تسوية ولم تحرّك الإدارة العامّة ساكنا لإدماجهم كما تفعل الآن مع السيّد عبد الوهاب الميساوي والسيّد طارق حمدي.

وبالرجوع إلى محضر الجلسة عدد 48 بتاريخ 07 ماي 2014 وخاصّة الفصل الثاني والثالث منه فإنّنا نلاحظ أنّه لا يمكن الاستناد لمحضر الجلسة هذا لأنّ السيّد عبد الوهاب الميساوي والسيّد طارق حمدي لم تكن لهم علاقة شغليّة متواصلة مع المركز الوطني البيداغوجي وليست هناك أيّ مناظرة لإعطائهم الأولويّة عند سدّ الشغور.

وهناك العديد من الأعوان المتعاقدين مع المركز الوطني البيداغوجي منذ فترة طويلة (حتّى منذ سنة 2003: السيّد منذر الفوزاعي على سبيل الذكر لا الحصر) ولهم أولويّة الانتداب طبقا للاتّفاق الحاصل مع الأطراف النقابيّة. لكنّ الإدارة العامّة لم تقترح انتدابهم وإدماجهم مباشرة لأنّهم ليسوا من طرف أشخاص نافذين ومرموقين بالبلاد. وكان من المفروض على الادارة إعداد ملف متكامل لجميع الأعوان المتعاقدين ومعاملتهم على حدّ السواء واقتراح الانتداب على أساس الشهادات العلميّة والكفاءة والأقدميّة أي بطريقة شفّافة وليس على أساس الولاءات والمحسوبيّة، خاصّة وأنّ المركز الوطني البيداغوجي يشهد إحالة العديد من الأعوان على التقاعد في هذه الفترة وفي حاجة إلى انتداب العديد من الأعوان والدليل على

ذلك العدد الكبير من المتعاقدين الّذين تمّ إلحاقهم بالمركز ولكن للأسف بطرق غير شفافّة وفيها الكثير من الولاءات وإسداء الخدمات للمقرّبين.

3- الإجابة عن السؤال عدد 6: بخصوص مبرّرات إغلاق فرع التسليم المجاني وفرع كتب المربّي:

أ- فرع بيع كتب المربّي:
خلال شهر ديسمبر 2013 قرّرت الإدارة العامّة غلق فرع بيع كتب المربّي بتعلّة حاجتها للمقرّ لتحويله إلى إدارة تجاريّة. مع العلم وأنّ هذا الفرع هو الوحيد بالجمهوريّة التونسيّة المتخصّص في بيع كتب المربيّ. لذلك أولته الإدارة العامّة السابقة كامل الاهتمام بتهيئته جيّدا ليكون لائقا للمربيّن. وهو فرع قار مثله مثل فرع بيع الكتب المدرسيّة بأريانة و باردو و بن عروس وسوسة وصفاقس وقابس وغيرها. وهو مفتوح ويشتغل طيلة السنة ويسدي الخدمات التالية:
- يقتني المربّي من هذا الفرع الكتب الخاصّة به للتدريس (كتب المربيّ) وكتب التلاميذ للأقسام الّتي يدرّسها
- يلتجأ الأولياء إلى فرع المربّي لاقتناء كتب أبنائهم.
- تباع به، إلى جانب كتب المربيّ، الكتب المدرسيّة الموجّهة لتلامذة الأساسي والثانوي.
- كما تخصّص فرع المربّي في بيع كتب المعاهد النموذجيّة وكتب الإعداديّة التقنيّة وكتب المعاهد الرياضيّة. مع العلم وأنّ هذه النوعيّات من المعاهد لا تباع الكتب الخاصّة بهم إلاّ في فروع بيع الكتب المدرسيّة بالمركز وخاصّة فرع المربيّ ولا يمكن للكتبيّين التزوّد بهذه النوعيّة من الكتب.
إضافة إلى ذلك فإنّ فرع المربيّ تمّ التنصيص عليه بملحق الأمر عدد 2878 لسنة 2007 المؤرّخ في 12 نوفمبر 2007 والمتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي للمركز الوطني البيداغوجي، والّذي نصّ صراحة على أنّ هذا الفرع قار يسيّره عون بخطة رئيس مكتب. فكيف يتمّ تخصيص خطّة وظيفيّة لفرع يعمل لمدّة شهر فقط بالسنة حسب السيّد وزير التربية؟
كيف يبرّر السيّد وزير التربية غلق فرع المربيّ بأنّه يعمل لمدّة شهر واحد في السنة؟ هل أنّ من مدّه بالإجابة يجهل الأعمال والخدمات الّتي يسديها هذا الفرع أو أنّه تعمّد مغالطة السيّد وزير التربية وحجب الحقيقة عنه؟

ولمزيد توضيح الأمر نحيطكم علما وأنّ:
- كلّ الفروع لا تعمل بنفس النسق طيلة السنة الدراسيّة، لأنّ أغلب المكاتب لها نشاط ثانوي فلا تعمل بنسق مرتفع إلاّ عند العودة المدرسيّة وخلال العطل. وكذلك المربّي فهو يقتني كتبه في نفس هذه الفترة من فرع المربّي. فهل فكّرت الإدارة العامّة في غلق جميع الفروع لأنّها لا تعمل بنفس الوتيرة خلال السنة الدراسيّة؟

- رقم المعاملات بفرع المربّي ضئيل مقارنة بالفروع الأخرى لأنّ الكتب تباع بالنسخة وليس بالجملة، ولا يمكن بالتالي مقارنة حجم الخدمات الّتي يسديها هذا الفرع بحجم معاملاته الماليّة أو مقارنته بالفروع الأخرى.
- لقد صادق مجلس إدارة المؤسّسة على صرف أموال طائلة لتهيئة فرع المربّي ليكون فرعا لائقا للمربّي، وتواجده بالمقرّ الاجتماعي للمركز الوطني البيداغوجي ليس على سبيل الصدفة بل للتذكير دوما بالدور الهام للمركز في تنشيط إنتاج ونشر أدوات التعليم والسهر على أن تتوفّر تلك الأدوات لدى رجال التعليم والتلامذة والمدارس والمعاهد ...(الفصل الثاني من القانون عدد 61 لسنة 1972 مؤرّخ في 29 جويلية 1972 المتعلّق بإحداث المركز القومي البيداغوجي)

وفي ما يلي جرد لبعض هذه المصاريف الّتي تمّت سنة 2010:

o أعمال بناء ودهن الجدران ونجارة لوح ونجارة أليمنيوم وتجليز وبناء سقف faux plafond وأعمال كهربائيّة بمبلغ تعاقدي جملي قدره 68840,792 دينارا (طلب عروض عدد 2010/08 وأسندت الأشغال لشركة SENA)ثمّ تمّت إضافة أشغال أخرى بقيمة 1340,094 دينارا.

o اقتناء وتركيب رفوف خاصّة بالكتب بمبلغ قدره 11555,693 دينارا مع شركة Unit S.Aومبلغ قدره 2082,306 دينارا مع شركة Le Meuble، وذلك في إطار طلب العروض عدد 2010/10.

o اقتناء معدّات إعلاميّة وبرمجيّة للتصرّف بمبلغ قدره 3329,464 دينارا في إطار استشارة عدد 2010/42 وأسندت الطلبية لشركة .CBE

وقد تمّ استغلال فرع بيع كتب المربّي لمدّة ثلاثة سنوات فقط ثمّ قرّرت الإدارة العامّة الحاليّة غلقه وذلك بمحض وثيقة عدد 4430 بتاريخ 17 ديسمبر 2013 وذلك لتعيد تهيئته من جديد حتّى تتمكّن من استغلاله كمكاتب للإدارة التجاريّة، وبالتالي أنفقت عليه أموال أخرى إضافيّة إلاّ أنّه عند الانتهاء من الأشغال تمّ غلق المبنى وبقي دون استغلال إلى يومنا هذا.

ب- فرع التسليم المجّاني:

أمّا بالنسبة لفرع التسليم المجّاني فقد تمّ غلقه بعد التفطّن لنقص في المخزون بقيمة حوالي ثمانية آلاف دينار وقد قامت الإدارة بتقديم شكاية جزائيّة عدد 13/7051174 بتاريخ 20 سبتمبر 2013 وقامت بتذكير وكيل الجمهوريّة بالموضوع يوم 02 أوت 2016 أي بعد ستّة أيّام من تسلّم الرئيس المدير العام للمركز لطلب النفاذ الى المعلومة الموجه إليه بخصوص هذا الموضوع من قبلنا. فلماذا تهاونت الإدارة في تتبّع هذا الموضوع المتعلّق بنقص بأموال عموميّة ولم تقم بتذكير وكيل الجمهوريّة إلاّ أربعة مرّات في ظرف ثلاثة سنوات.

4- الإجابة عن السؤال عدد 7: بخصوص السيرة الذاتيّة للسيّد بلقاسم لسود:

كان جوابكم في خصوص السيرة الذاتيّة للسيّد بلقاسم لسود عاما وفضفاضة وتضمن مغالطات لا يمكن القبول بها والسكوت عنها، دون أي رغبة في التشهير به او الاستنقاص منه. ولاعتبارات الشفافية ورفض المغالطات أودّ ان أضيف الى الأسطر المعدودة التي وضعتموها في جوابكم التوضيحات التالية:ذ

أ- التدرج في التصنيف:
أنتدب السيّد بلقاسم لسود بالمركز الوطني البيداغوجي يوم 01 فيفري 1981 وتمّ تصنيفه بالصنف السابع بوصفه متحصّل على شهادة تقني سامي في التصرّف بدورة جوان 1980 بملاحظة متوسّط من المعهد الأعلى للتصرّف.
- وظل بالصنف السابع من 01 فيفري 1981 إلى 31 ديسمبر 1985 كملحق إدارة.D1
- ثم تمّ تمتيعه بصنف ليصبح مصنّفا بالصنف الثامن بداية من 01 جانفي 1985. وظل به حتّى تاريخ 31 ديسمبر 2003 كملحق إدارة .D2
- تحصّل بتاريخ 01 جانفي 2004على صنف ليصبح بالصنف التاسع كمتصرّف، وظل بذلك الصنف إلى 31 ديسمبر 2007.
- تحصّل بتاريخ 01 جانفي 2008 على صنف آخر ليصبح بالصنف العاشر كمتصرّف أوّل.

ب- التسميات:
- تمّت تسميته رئيس مصلحة النشر سنة 1986.
- تمّت تسميته كاهية مدير النشر بتاريخ 15 أفريل 2004.
- تمّت تسميته مدير بالنيابة لإدارة النشر بتاريخ 01 فيفري 2008 ، وذلك لأنّه لم تتوفّر لديه شروط تسميته كمدير في ذلك الوقت.
- تمّ تكليفه في شهر جويلية 2011 بتسيير المركز الوطني البيداغوجي كرئيس مدير عام بالنيابة.
-بقي في منصبه كمدير عام بالنيابة على اثر اعتصام قام به العملة لرفض رئيس مدير عام جديد للمعهد عين في اخر 2011 وأفضى الاعتصام الى سحب ذلك التعيين.
-تمّت تسميته رسميّا كرئيس مدير عام للمركز الوطني البيداغوجي يوم 12 أكتوبر 2012.

ج- التكوين:
قام المركز الوطني البيداغوجي بإجراءات تسجيل بعض الإطارات بدورة تكوينيّة في تقنيّات التنظيم للحصول على شهادة الدراسات العليا في تقنيات التنظيم. وقد أراد السيّد بلقاسم لسود وقتها أن يكون ضمن الفريق الّذي سيزاول دراسته بهذه الدورة التكوينيّة إلاّ أنّه لم يتمكّن من ذلك بادئ الأمر لأنّه من شروط الالتحاق بهذه الدورة التكوينيّة أن يكون

المعني بالأمر متحصّل على شهادة الأستاذيّة ((Bac + 4وهو شرط لا يتوفّر لدى السيّد بلقاسم لسود نظرا لكونه متحصّل على شهادة تقني سامي في التصرّف(.(Bac + 2إلاّ أنّ الإدارة العامّة في ذلك الوقت تدخّلت لدى المسؤولين بالمعهد لقبوله بصفة استثنائية حتّى يتمكّن السيّد بلقاسم لسود من التمتّع بتلك الدورة التكوينيّة نظرا لحاجة الإدارة للرفع من مستوى مسئوليها خاصّة وهو من ضمن المرشّحين لمنصب مدير بوصفه في ذلك الوقت كاهية مدير النشر وتفتقر الإدارة تماما إلى منصب مديرين.
وقد تحصّل السيّد بلقاسم لسود في ختام التكوين على شهادة الدراسات العليا في تقنيات التنظيم سنة 2006
Diplôme d'études supérieures des techniques del'organisation (DESTO)
من
conservatoire national des arts et métiers
وهي شهادة غير معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي.

ويذكر أن السيّد بلقاسم لسود راسل الإدارة العامّة سنة 2007 طالبا إعادة تصنيفه كعون متحصّل على شهادة دراسات عليا ولكنّ الإدارة العامّة رفضت الطلب، لعدم حصوله على شهادة الاستاذية.
إلاّ أنّ السيّد بلقاسم لسود وبعد أن أصبح رئيسا مديرا عاما للمركز الوطني البيداغوجي، قام باستغلال نفوذه لخرق القانون وتحقيق منافع وامتيازات ليست له الحقّ فيها وذلك باعتماد شهادة االدراسات العليا الّتي تحصّل عليها سنة 2006.
وبالإطّلاع على محضر الجلسة عدد 53 بتاريخ 13 أفريل 2015 والخاص بتمتيع بعض الأعوان بترقيات في الصنف في إطار تسوية وضعيّات، تبين لنا تضمن المحضر لخروقات كبيرة بخصوص السيّد بلقاسم لسود. إذ تتضمّن الصفحة الثانية (سطر عدد 15) من المحضر المذكور تمتيع المعني بالأمر بصنف في إطار التسوية بوصفه متحصّل على شهادة تقني سامي في التصرّف، ثمّ تتضمّن الصفحة الثالثة من نفس المحضر (سطر عدد 36) تمتيع السيّد بلقاسم لسود بصنف في إطار التسوية أيضا بوصفه متحصّل على شهادة الدراسات العليا في تقنيات التنظيم. فأين إذا شهادة الأستاذيّة في خضمّ هذه التسويات؟

وقد أراد السيّد بلقاسم لسود تفعيل شهادة االدراسات العليا بملفّه المهني للحصول على ترقيات في الصنف تمكّنه من الوصول إلى منصب هام في الوزارة. وتؤكد بعض الشهادات التي تلقيناها أن الوزير السابق السيّد فتحي الجرّاي اقترحه لدى رئاسة الحكومة لتمكينه من منصب كاتب عام بوزارة التربية إلاّ أنّه تمّ رفض هذا الاقتراح نظرا لعدم توفّر الشروط لدى السيّد بلقاسم لسود للحصول على هذا المنصب.
لقد قام السيّد بلقاسم لسود بتدليس ملفّه المهني للحصول على امتيازات ليست له الحقّ فيها على حساب الإطارات العليا المتحصّلة فعلا على شهادات الدراسات العليا والّذين لم تسوّ وضعيّاتهم إلى حدّ هذا التاريخ.

- بخصوص ما جاء بجوابكم من كون الرئيس المدير العام للمركز الوطني البيداغوجي السيّد بلقاسم لسود حافظ على التوازنات الماليّة للمؤسّسة، فإنّ في ذلك بعض المغالطة لأنّ المركز يعاني من صعوبات ماليّة كبيرة خاصّة بعد سنة 2011 أي بعد أن كلّف بتسييره. ويتبيّن ذلك من محضر الجلسة المؤرّخ في 25 نوفمبر 2013 والّذي يعترف فيه السيّد بلقاسم لسود صراحة بالصعوبات الماليّة للمركز نتيجة لعدم الزيادة في سعر الكتاب المدرسي من ناحية ولزيادة عدد الأعوان خاصّة بعد سنة 2011.
وبالرغم من اعترافه بتلك الصعوبات والأسباب الّتي أدّت إلى ذلك، فإنّ الرئيس المدير العام لم يبرهن على كفاءته في إنقاذ المؤسّسة بل عمّق الهوّة بأن أمعن في انتداب الأعوان المتعاقدين (حتّى أنّ أجور الأعوان المتعاقدين إلى حدود شهر أوت 2016 فاقت الميزانيّة المرصودة في الغرض لسنة 2016). كما لم يتغيّر سعر الكتاب المدرسي منذ عدّة سنوات.
إضافة إلى ذلك فإنّ السيّد بلقاسم لسود يقرّ مرّة أخرى ضمن المراسلة عدد 3695 بتاريخ 30 ديسمبر 2014 الموجّهة لوزير التربية وقتها السيّد فتحي الجرّاي، بالصعوبات الماليّة للمركز ونتائج الاستغلال السلبيّة المسجّلة خلال الخمس سنوات الأخيرة نظرا لعدم مراجعة أسعار الكتب المدرسيّة.
وقد حظي مقترحه الترفيع في أسعار الكتب المدرسيّة بنسبة 5% بموافقة وزير التربية، إلاّ أنّ تلك الموافقة بقيت حبرا على ورق ولم يتمّ تفعيلها. علما وان اضافة 100 مليم في سعر الكتاب لم يكن ليثقل كاهل المواطنين ولكن كان سيكون له اثر طيب على وضع المركز المالي.

السيد الوزير،
ان المسؤولية تفترض منكم فتح تحقيق في المغالطات التي وردتكم من الادارة العامة للمركز الوطني البيداغوجي، وإصلاح الأخطاء الكبيرة التي تم ارتكابها في التسيير الاداري للمركز خلال السنوات الأخيرة. واتخاذ ما يستوجب من قرارات بخصوص الإشراف على هذه المؤسسة العمومية ذات الأهمية الكبرى.
علما وأننا اقتصرنا في تحقيقنا هذا على المشاكل الإدارية فقط، دون الاهتمام مرحليا بمشاكل التسيير المالي.

أتوجه إليكم بهذا الرد التفصيلي طالبا منكم التفاعل مع المعطيات المذكورة، إما تأكيدا أو نفيا أو توضيحا.
مع الشكر المسبق.

العنوان : 1 نهج أبو بكر الصديق المنزه 6 الهاتف والفاكس: 71237497 الجوال: 29989980
البريد الالكتروني: imed.daimi@alirada.tn

الجمهوريّة التونسيّة

وزارة التربية

15 نوفمبر 2016

20027

من وزير التربية

إلى

السيد رئيس مجلس النواب

الموضوع: حول السؤال الكتابي للنائب السيد عماد الدايمي.

المرجع: مكتوبكم عدد 402 بتاريخ 4 نوفمبر 2016.

و بعد،

تبعا لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه والمتعلق بالسؤال الكتابي الموجه إلينا من النائب السيد عماد الدايمي، أتشرف بمدكم بالتّوضيحات التالية:

1. **بخصوص الخطط الوظيفيّة المسندة**:

لقد تمّ التأكيد في إجابتنا بتاريخ 9 أوت 2016 على أنّ الخطط الوظيفيّة المنصوص عليها بالنظام الأساسي لأعوان المركز الوطني البيداغوجي (رئيس مكتب – رئيس قسم – رؤساء الفروع الجهوية –رئيس مصلحة – كاهية مدير – مدير) والتي أسندت للأعوان تمّ في شأنها تطبيق بالإضافة للشروط المنصوص عليها بالنظام الأساسي المذكور، الأمر المتعلق بالهيكل التنظيمي وشروط إسناد الخطط الوظيفيّة.

علما أنه لا تتمّ تسمية أيّ عون في خطة وظيفيّة إلا بعد أن يقدّم رئيسه المباشر رأيه كتابيا أو في جلسة عمل تعقدها الإدارة العامة للغرض مع المديرين. و يعرض ملفّ العون مسبّقا للتثبت على أنظار مراقب الدولة و ترسل كل الملفّات والمؤيّدات 10 أيام قبل انعقاد مجلس الإدارة إلى كل أعضاءه. وتدوّن وجوبا كل الملاحظات والمداولات بمحاضر الجلسة. ويرسل محضر الجلسة لاحقا إلى وزارة الإشراف و يرجع إلى المركز بالمصادقة من الوزارة. كما يقع مراقبة التصرف العام للمركز من قبل هياكل الرقابة الخارجيّة (مراجع الحسابات) بما في ذلك كل محاضر جلسات مجلس الإدارة و التي لم تبد أي ملاحظة في الغرض تأكيدا لسلامة الإجراءات في تقاريرها الكتابيّة المعروضة بمقتضى القانون على مجلس الإدارة في كل نهاية سنة محاسبيّة.

النقلة من خطة وظيفية إلى أخرى:

691 داع

يعد المركز حاليا 155 عونا أغلبهم أعوان تسيير وأن الإطارات موضوع مراسلتكم تم انتدابهم حديثا في الفترة الممتدة بين 2002 إلى 2011 وذلك في إطار تعزيز مصالح المركز ونقل الخبرة إليهم من الإطارات التي أسست المركز وواكبت كل مراحل تطويره. فبالرغم من إشعاع المركز ودوره المحوري في المنظومة التربوية فإن عدد الكفاءات قليلة جدّا و هذا مما جعل المركز مضطرا ومكرها للجوء إلى خدمات الأعوان العرضيين لبلوغ الأهداف المرسومة وفي أولها تأمين العودة المدرسية.

و ما ورد بمكتوبكم بخصوص النقل في الخطط الوظيفية في حالات قليلة فهو لا يعد من باب النقل بل يندرج في باب حسن التصرف وتعزيز المصالح.

وإن ما ورد من عبارات "تشفي من عون ومعاقبته" ناتج عن قلة خبرة الشاكين وعدم درايتهم بالتسيير بالإضافة إلى أن ملفاتهم الإدارية تشهد عن تقصير واضح في مهامهم الإدارية وعدم انضباطهم و مواضبتهم على العمل. و نظرا للتراكم الحاصل في عدم انجاز الملفات المرتبطة باجال، واحتراما للقوانين بهدف انجاز الملفات اضطر مسؤولي المركز من باب المسؤولية التعويل على الأعوان العرضيين في أعمال محددة.

وقد حاولت الإدارة التصدي لمختلف الممارسات والمخالفات فجوبهت بالتشويه والمغالطات باعتبار أن هذا التصدي كان لضرب المصالح الشخصية التي تضر بمصالح المركز و للمركز مؤيداته في الغرض.

وحتى نتبيّن من صحّة ادّعاءات بعض أعوان المركز والتي صرّحتم في مكتوبكم أنّكم قمتم بالتحقيق معهم نطلب منكم مدنا بأصول إفاداتهم الكتابيّة حتى تتم معالجة الموضوع وفق الأطر الإدارية والقنوات القانونية الرسميّة. فهل تضمن مثلا التحقيق أن من بين الشاكين من له رخص مرض طويلة الأمد منذ سنة 1997 وأنها تعودت الشكاية بالمديرين العامين الذين توالوا على المركز؟ وهل تضمّن أيضا الإطار التي أرادت إقامة سوق تجارية لبيع مواد منزلية لأعوان المركز بالتقسيط وأصبح لها مزوّدون يزورونها بمكتبها وفي أوقات العمل؟

2. **إسناد خطط وظيفيّة غير رسميّة:**

إن كل الخطط الوظيفيّة المسندة تمت طبقا لما ورد بالنقطة الأولى ولا وجود لمحسوبيّة وعلى سبيل الذكر ولا الحصر فقد تمّ تسمية أعوان في خطط وظيفية هم الأن يقومون بحملة تشويه للإدارة العامة للمركز.

3. **رؤساء الفروع الجهويّة للمركز الوطني البيداغوجي:**

للمركز الوطني البيداغوجي 24 فرعا جهويّا (فرع بكل مركز ولاية) يتولى من خلالها توزيع الكتاب المدرسي. وإلى بداية سنة 2011 كانت هذه الفروع تنقسم إلى قسمين :

- 8 فروع قارّة تعمل كامل السنة ويديرها موظفون مترسمون

- 16 فرعا غير قارّ تفتح عند بيع الكتب المدرسيّة للكتبيين ثم تغلق بانتهاء عمليّات البيع ويديرها أعوان يعملون بصفة عرضيّة يقع إيقافهم عن العمل بنهاية موسم البيع.

ويتمتع الأعوان الذين يديرون الثماني فروع القارّة بمنحة شهريّة قارّة حسب تصنيف الفرع الجهوي (صنف ثاني أو صنف ثالث) دون النظر في مستواهم التعليمي وعلى سبيل الذكر فإنّ من بين الأعوان رؤساء الفروع و التي تقوم بتشويه سمعة المدير العام مستواها التعليمي السنة الرابعة ثانوي نظام قديم. وعندما تقرر في اجتماع مع الإدارة التجارية تكليفها بتسيير فرع باردو على اثر إحالة رئيس الفرع على شرف المهنة تقدّمت برخصة مرض طويل الأمد وهي إلى يومنا هذا في رخصة مرض طويل الأمد فاضطررنا لتكليف عون اخر لتسيير الفرع المذكور.

و خلال شهر جويلية 2014 طالب الأعوان الذين يسيّرون الفروع الجهويّة للمركز و المنتدبون سنة 2011 بتسوية وضعيتهم وتمتيعهم بمنحة على غرار زملائهم الذين يسيرون الثماني فروع القارّة (قبل سنة 2011) . و قد قام الأعوان المكلّفين بتسيير ال 16 فرعا جهويّا- والتي أصبحت قارّة- بتنفيذ إضراب أثناء ذروة التزود من الفروع بالكتب المدرسيّة من قبل الكتبيين في كامل أنحاء الجمهورية وذلك للمطالبة بتسوية وضعيتهم.

و باعتبار أن الفروع الجهّوية تم تصنيفها من غير قارّة إلى قارّة تطبيقا للملحق المتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي للمركز المركز الوطني البيداغوجي . و تمت المصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة عدد 110 بتاريخ 22 فيفري 2011 و صادقت عليه سلطة الإشراف بمقرر بتاريخ 22 مارس 2011 و تمّ إصدار مقرر في الغرض من طرف الرئيس المدير العام .

و بما أن الفروع أصبحت جميعها قارّة فإنه يتم إدراجها آليا بالصنف الثاني أو الصنف الثالث بناء على قاعدة التصنيف بالصنف الثاني إذا كان معدّل رقم معاملات الفرع خلال سنوات 2009-2010-2011. يعادل أو يفوق مليون و 500 ألف دينار. و يصنّف بالصنف الثالث فيما عدا ذلك . و تطبيقا لملحق الأمر المتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي تنسحب خطة رئيس القسم أو رئيس المكتب على الفرع المصنّف من الصنف الثاني أو الثالث و لا على العون.

و تتطلب هذه الوضعيّة تفعيل إجراءات إدراج الفروع الموسميّة قبل سنة 2011 ضمن الفروع القارة صنف ثاني أو ثالث بأن يتمتع رئيس الفرع الذي يسير الفرع بخطة رئيس قسم أو رئيس مكتب حسب الفرع و لا يندرج ذلك في باب الترقيات و إسناد الخطط الوظيفيّة، خاصّة و أن ملحق الأمر واضح في هذا المجال إذ خصّ الصنف الأول من الفروع بالترقية. و تم التنصيص على المنحة المسندة إلى رئيس الفرع بالنظام الأساسي الخاص بأعوان المركز الوطني البيداغوجي و التي تضاهي المنحة الشهريّة المسندة لرئيس مكتب و قدرها 84 دينارا و المنحة الشهريّة المسندة لرئيس قسم و قدرها 120 دينارا شهريا.

و تمّ عرض هذا المقترح على مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 25 ماي 2015 تحت عدد 126 ووافق السادة الأعضاء على أن ينسحب نفس الإجراء على الأعوان الذين يسيرون الفروع الجهوية ووافقت سلطة الإشراف و تم إعلام رئاسة الحكومة .

فأين الولاءات والمحاباة في هذا الإجراء الذي تمتّع به جميع رؤساء الفروع المنتدبون سنة 2011؟

4. **الترقيات وإسناد الخطط الوظيفية لسد الشغورات**:

يشغل المركز الوطني البيداغوجي حاليّا 155 عونا قارا بمقره الاجتماعي وفروعه الجهويّة منهم 58 عونا لهم خطة وظيفيّة (رئيس مكتب – رئيس قسم – رؤساء الفروع الجهوية – رئيس مصلحة – كاهية مدير – مدير) أي بنسبة تأطير تصل إلى 35 بالمائة.

وقد تم رصد ميزانية لتسمية أعوان في خطط وظيفيّة بالنسبة لسنة 2017 و مديرو المركز يشتغلون بالتنسيق مع مراقب الدولة لضبط معايير موضوعية للتسمية. و تجدر الإشارة إلى أنه تم تسمية 25 عونا في خطط وظيفيّة سنة 2012 كما تمت سنة 2015 تسوية وضعية رؤساء الفروع. وللتأكيد فقد تمّ تسمية أعوان في خطط وظيفيّة هم الأن يقومون بحملة تشويه للإدارة العامة للمركز.

و إن ما يعتبره بعض أعوان المركز سياسة التفرقة بين الأعوان وإسناد الخطط الوظيفيّة والترقيات حسب الولاءات وتهميش الكفاءات هو مجانب للصواب إذ أن الإدارة العامة لم تسند خطط وظيفية منذ سنة 2012 . فكيف نتحدث عن مواصلة إسناد خطط وظيفيّة بالولاءات؟ ويمكن لحضرة النائب المحترم الاطلاع على رواتبهم و مقارنتها بنظرائهم في قطاعات شبيهة. فهل وردت عليكم إفادة في التحقيق تفيد أن من الأعوان من تقدم بشكاية للمحكمة بخصوص ما زعم بالموافقة على تسمية 8 أعوان وأقرت المحكمة بعدم صحتها وسلامة الإجراءات الإدارية؟.

و تجدر الإشارة أن سدّ الشغورات لا يتم بصفة الية وإنما حسب مقتضيات العمل وحسن التصرّف و الحوكمة وإن من تمّ تسميتهم في خطط وظيفيّة و يقومون بتشويه المركز

بالمغالطات تعودوا اعتماد هذه الاليات الغير نزيهة للحصول على منافع شخصيّة بممارسة ضغوطات على الإدارة العامة قد تكون نجحت في السابق ولكن الإدارة الحالية ترفضها مهما كان مأتاها وستتصدى لها بالقانون.

5. **مخالفة الهيكل التنظيمي**

لم تتم أية مخالفة في هذا المجال وأننا نتقيد بالإجراءات التي تخول لنا حسن التصرف في الموارد البشريّة.

6. **بخصوص الأعوان العرضيين و الموسميين**:

يشغل المركز الوطني البيداغوجي 155 عونا قارا بمقره الاجتماعي وفروعه الجهويّة. وتتطلب طبيعة نشاطه انتداب أعوان عرضيين للقيام بأعمال محددة. ويقتضي حسن التصرف عدم انتداب أعوان قارين للقيام بهذه الأشغال. وباعتبار العدد الهام للأعوان العرضيين الذي يتطلبه نشاط المركز لتأمين العودة المدرسيّة (أكثر من 200 عون عرضي للفروع الجهويّة وحدها) يقع انتدابهم من أبناء الجهة وبالتالي يساهم المركز بصفة غير مباشرة في عمل اجتماعي باعتبار أن الأعوان العرضيين غالبا ما يكونوا من الطلبة أو من حاملي الشهادات العليا.

علما أن تشغيل الأعوان العرضيين يتم وفق مقاييس تنظر في ملفاتهم لجنة محدثة بمقرر من الإدارة العامة. ويتم خلاصهم وفق قائمة أجور مضبوطة مسبقا.

وتجدر الإشارة أنه عند تشغيل هؤلاء الأعوان يتم التصريح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. كما يتم التصريح اليا و دوريّا وفق بطاقات متابعة صادرة من الهياكل الرسميّة ترسل إليها كل شهر تتضمن عدد الأعوان العرضيين والمبالغ الماليّة المترتّبة (مراقب الدولة – وزارة الإشراف – رئاسة الحكومة ووزارة المالية). و يتم انتداب الأعوان العرضيين بعد تخصيص ميزانية في الغرض يصادق عليها مجلس الإدارة ضمن الميزانيّة العامّة للمركز.

إن عدد الأعوان العرضيين الذي ورد بمكتوبكم تنقصه الدقة ولم يذكر مدة العمل لهذه الفئة من الأعوان.

اقتراح الانتداب لأعوان عن طريق المحسوبيّة:

لقد تمّ هذا الإجراء حسب التراتيب الجاري بها العمل وبعد أخذ التراخيص اللازمة و كل ما أفادك به الشاكون هو من باب المغالطات و التشويه لا غير.

7. **بخصوص مبرّرات إغلاق فرع التسليم المجاني وفرع كتب المربّي**:

لقد أوكلت مهام الفرعين المذكورين إلى الفروع القارّة للمركز بما فيها فروع إقليم تونس الكبرى. أما بالنسبة لفضاء فرع كتب المربي السابق - الذي لا يشتغل إلا شهرا في السنة - فقد تم استغلال نفس التهيئة وتقسيم الفضاء إلى مكاتب في مرحلة أولى سنة 2014 وتم رصد مبالغ ماليّة في ميزانيّة 2016 لتهيئة محيط الفضاء المذكور قصد استغلاله كمكاتب. علما أنه لم تصلنا أي شكاية من المربين منذ غلق الفرع نهاية سنة 2013.

بالنسبة لفرع التسليم المجاني:

تولّى رئيس فرع الطلبيات الخاصة والبيع عن بعد بالمقر الإجتماعي بتاريخ 29 أوت 2013 رفع تقرير إلى الإدارة العامة يشير فيه إلى تفطّنه لوجود نقص في الكتب المدرسية الموجودة بمقر الفرع الذي يشرف عليه. و تبعا لذلك أذنت الإدارة العامة للمصالح المختصة بالمركز للقيام بتدقيق وجرد مادي للمخزون بهذا الفرع و مدّها بتقرير مفصّل في الغرض. و أنهت اللجنة المعينة في الغرض أعمالها وقدّمت بتاريخ 2013/09/06 تقريرها إلى الإدارة العامة الذي تضمّن وجود النقص وقيمته المادية. إثر ذلك تمّ توجيه استجواب كتابي لرئيس الفرع لتفسير هذا النقص في المخزون والذي تولّى الإجابة عنه وأشار فيه أنّ شكوكه تتّجه نحو بعض الأعوان العاملين بالمركز دون وجود أدلّة قويّة على تورّط شخص بعينه. و أمام هذه الوضعية ونظرا للصبغة الجنائية للعملية، تولّى المركز رفع شكاية جزائية لوكيل الجمهورية عن طريق المحامي الذي يتعامل معه وذلك قصد الإذن بفتح بحث جزائي وتتبّع كلّ من ستكشف عنه الأبحاث.

و يتولى متابعة هذا الملف محامي المركز والمسؤول عن الشؤون القانونية.

و المركز لا يتحمّل مسؤولية التأخر في استكمال الأبحاث باعتبار أن الأمر من اختصاص القضاء، كما أنّ المركز لا يمكنه الاطلاع على مضمون الأبحاث التي أجريت في الغرض إلاّ بعد إحالة الملف من قبل الفرقة المكلّفة بالبحث إلى المحكمة.

8. **بخصوص السيرة الذاتيّة للسيد بلقاسم لسود:**

لقد قمتم حضرة النائب بنشر السيرة الذاتيّة للمدير العام التي قدمها لك الشاكون وهي معطيات شخصيّة على المواقع الاجتماعيّة وذلك من باب التشهير و التشويه ولم تكونوا محايدين بل قمتم أيضا بكيل التهم دون التثبت من صحة ما أفادوك به.

أما بالنسبة لشهادة الدراسات العليا التي تحصل عليها المدير العام فتجدر الإشارة لما يلي:

لقد تكفلت الإدارة العامة السابقة بمصاريف دراسة 3 أعوان للحصول على شهادة الدراسات العليا في تقنيات التنظيم خلال العودة الجامعية 2004 -2005 و 2005-2006 ب Institut International de Management – CNAM Paris و تم التكوين بالمقر الإجتماعي لمكتب فيدنيون بتونس من طرف أساتذة من فرنسا ومن تونس.

وتتطلب شروط المشاركة في هذه الدراسات العليا إما أن يكون المترشح متحصلا على شهادة الأستاذية أو شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي شريطة تقديم المترشح تقريرا في 30 صفحة إلى لجنة الدراسات بالمعهد المذكور للمصادقة على المسيرة المهنية للمترشح لمواصلة الدراسة. و يمكنكم الاطلاع على شروط التسجيل بموقع المؤسسة المذكورة. فعن أي تدخل تتحدثون؟

كما تجدر الإشارة أن السيد بلقاسم لسود هو الوحيد الذي تحصل على هذه الشهادة من بين زملاءه الاثنين الذين هم متحصّلون على شهادة الأستاذية و ذلك بعد نجاحه في الامتحانات و عرض أعماله أمام لجنة الامتحانات المتكونة من مدير المعهد المذكور والمشرف على برامج التكوين وأساتذة كلهم فرنسيين.

ونظرا لأهمية هذا التكوين تكفلت الإدارة العامة السابقة مرة ثانية بمصاريف دراسة 2 أعوان للحصول على شهادة الدراسات العليا في تقنيات التنظيم لكن لم يعرضوا أعمالهم أمام لجنة الامتحانات وبالتالي لم يتحصلوا على الشهادة المذكورة.

وكل ما ورد بمكتوبكم من مغالطات لا أساس له من الصحة وخاصة فيما يتعلق برغبة المدير العام بخطة الكتابة العامة للوزارة و بما أنكم ذكرتم اسم السبد الوزير السابق فيمكنكم مراجعته لمدكم بالحقيقة. أمّا بخصوص كفاءة المدير العام فهذا يرجع لتقييم كل وزراء التربية ما قبل الثورة وبعدها.

و بخصوص التوازنات المالية للمؤسسة فكل الأرقام متوفرة بموازنات المركز قبل وبعد الثورة. كما أن أسعار الكتب المدرسيّة يتخذ قرار تعديلها أو إبقائها دون تغيير كل سنة مجلس الوزراء الذي يعقد جلسة خاصة للإعداد للعودة المدرسيّة وليس بموافقة السيد وزير التربية وحده.

و قد أذنّا بفتح بحث إداري و مالي معمّق بالمؤسسة المعنية لاستجلاء الحقيقة وتحديد المسؤوليات

و سنوافيكم بنتائجه في الابان.

و السلام

وزير التربية